

## صحيح مسلم

- 1 - ( 1646 ) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب عن يونس ح وحدثني  
حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال  
سمعت عمر ابن الخطاب يقول .  
( بآبائكم تحلفوا أن ينهاكم D إن A رسول قال Y  
قال عمر فواي ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنها ذاكرا ولا آثرا .  
[ ش ( إن A ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ) قال العلماء الحكمة في النهي عن الحلف بغير  
الله تعالى أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهاها  
غيره .  
( ذاكرا ولا آثرا ) معنى ذاكرا لها قائلها لها من قبل نفسي ومعنى ولا آثرا أي حالفا عن  
غيري ]